الفصل الثالث

ماذا وراء الاغتيال؟!

obeikan.com

obeikan.com

جنازة رئيس الوزراء، ووقائع محاكمة الورداني:

«قرر الجناب العالى تشييع جنازة الفقيد، بطرس باشا غالي، في اليوم التالي للحادث، في احتفال رسمي على نفقة الحكومة، وأن يسير المشهد يوم الثلاثاء في تمام الساعة الحادية عشرة صباحًا من مستشفى ملتون بباب اللوق إلى الكنيسة المرقسية ومنها إلى دير أنبا رويس، وقد بدأت مراسم الجنازة بحمل النعش من الكنيسة إلى المدفن بعربة يجرها ثمانية من الجياد واثنتى عشرة عربة مملوءة بأكاليل الزهور.

وبكّر الناس في صباح يوم الثلاثاء إلى الأحياء التي تسير منها جنازة فقيد مصر حتى خلت المنازل والقصور من سكانها وتعطّلت كل الأعمال والسيارات وعربات الترام وأغلقت المصارف المالية ونكست الأعلام على جميع المبانى الأميرية والقنصليات وفي كل مكان، وأخذت الأجراس تدق. وفي منتصف الساعة الحادية عشرة شيعت الجنازة في موكب لم تر له مصر مثيلًا حتى في وفيات ملوكها وأمرائها.

وتقدم الموكب فرسان البوليس المصري فرجال المدفعية الإنجليزية فرجال الجيش المصرى فكبار ضباط الإنجليز والمصريين في الجيش المصرى فتلاميذ المدرسة الحربية، فشمامسة الكنيسة المرقسية الكبرى، وفي حضور كل من السير الدون جورست والسير بول هارفي المستشار المالي، ومحمد سعيد باشا وحسين باشا رشدي. وكان في مقدمة المشيعين جميع الوزراء ودولة الأمير محمد علي بالنيابة عن الجناب العالي، والأمير حسين كامل (السلطان فيما بعد)، والأمير كمال الدين حسين، ورؤوف باشا القومسير العثماني، ومصطفى باشا رياض. ونزل النعش محمولًا على أيدي عساكر البوليس، حيث كانت عربة من عربات المدافع المصرية يجرها ستة جياد واقفة بالانتظار.

وكان الجيش الإنجليزي قد أرسل عربة أخرى من عربات مدافعه لنقل الفقيد، فشكر أهل الفقيد واعتذروا بوجود العربة المصرية، ثم لُفّ النعش بالعلم المصري، ووضع على المركبة وفوقه سيف الفقيد ونيشانه العثماني، ومشى على جانبها حاجبان يحملان نياشين الفقيد العديدة ومن ثَمَّ واروه التراب بين جمع غفير، وتقدم من حاملي أبسطة الرحمة التي يبلغ عددها الخمسة الأمير محمد علي نيابة عن الخديو عباس حلمي الثاني، وبعد الصلاة وقف نيافة الأنبا لوكاس مطران قنا مؤبنًا الفقيد.

وقد قام الخديو بتعزية أبنائه وأخيه أمين باشا غالي في بيتهم بعد الوفاة، وهى المرة الأولى التي يقوم فيها الخديو بزيارة منزل أحد المصريين تقديرًا منه لدور بطرس غالي.

وبعد الحادث صرح إدوارد جراي، وزير الخارجية البريطاني، في مجلس العموم بأن «الموقف في مصر عقب اغتيال بطرس غالي غيرُ مُرضٍ، وأن إنجلترا يجب أن تظهر في مصر القوة، وأنه إذا استمرت موجة العداء ضدنا فلن نمضي قدمًا في تهيئة المصريين لحكم أنفسهم فنحن في مصر أوصياء على أبناء مصر وأوصياء عن أوروبا وأوصياء عن العالم».

كما أشار المعتمد البريطاني الدون جورست، في تقريره السنوي إلى تاريخ بطرس غالي في حياة مصر قائلًا: «ومن غرائب الأقدار أن تقع الضربة التي نجمت عن تحريض أولئك الذين يلقبون أنفسهم بالوطنيين، على أول رجل من صميم المصريين بلغ أرفع منزلة في خدمة بلاده.. تقلّد منصب الوزارة في سنة ١٨٩٣، فعين ناظرًا للمالية، وفي السنة التالية عين ناظرًا للخارجية، وبقى فيها إلى يوم وفاته، ولما اعتزل مصطفى باشا فهمي رئاسة مجلس النظار في نوفمبر ١٩٠٨ كلفه الخديو فألف الوزارة التي انتهت على غير انتظار بوفاته وأراني في غنى عن تعداد الخدمات الجليلة التي خدم بلاده بها. ووصف الولاء والأمانة اللذين أظهرهما في

أحوال صعبة ومآزق حرجة فإن ذلك كله معروف ومشهور، فموته الآن خسارة على مصر لا تعوّض، وسينقضي زمان طويل قبل أن يجد الخديو خادمًا يفوقه إخلاصا ومقدرة وولاء»

أما الباشا المغدور فقد كانت آخر كلماته قبل رحيله: «يعلم الله أنى ما أتيت أمرًا يضر ببلادى.. لقد رضيت باتفاقية السودان رغم أنفي وما كان يمكن أن أعترض».. ثم قال: «ويسندون إليي حادث دنشواي ولم أكن منها ولا هي مني ولكنها أقوال سادت فأساءت.. إن هي إلا غباوة ضعيف صارت وقوة قدير بطشت فتوسطتُ بينهما كما توسط المصلح بين المتخاصمين فنالنا من شرها ما نال».

ثم قال: «أما عن قانون المطبوعات فهذا عهد كونه لم ينفذ وإنه من اختصاص نظارة الداخلية»، وأضاف: «أما أعمالى في المحاكم فليس فيها ما يؤخذ عليَّ، لذلك تفضل عليّ المنتقدون فضربوا عنها صفحًا، وكذلك مجالس المديريات وحضور النظار مجالس الشورى وتبادل الآراء بين النظار والأعضاء.. كل على قدر وسعة واختياره وعلمه وفضله».

ثم سكت بطرس باشا وردد آخر كلماته مع خروج روحه: «فليعلم الله والناس أنى ما أوتيت في ذلك ما يضر بلادى».وفي تصريح لشيخ الأزهر عقب اغتيال بطرس غالي، قال: «إن ذلك المسيحي عمل من الخير للمسلمين ما لم يقدر على عمله كثير منهم»

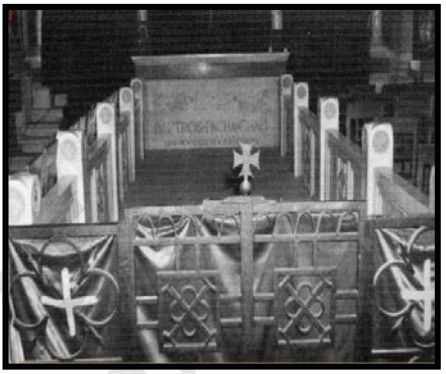
مدفن بطرس باشا غالي

وقد تبارى الشعراء في رثاء الفقيد خاصة أمير الشعراء أحمد بك شوقي، الذى رثى الفقيد بقصيدة ألقاها عند نقل رفات الفقيد بعد عام من وفاته إلى قبره الفخم الواقع داخل كنيسته الخصوصية المعروفة باسمه بدير انبارويس بالشارع العباسي آنذاك والذي أنفق عليه وعلى الكنيسة ما لا يقل عن العشرين ألفا من الجنيهات، يقول فيها:

قبر الوزير تحية وسلاما ... الحلم والمعروف فيك أقاما
ومحاسن الأخلاق فيك تغنيت ... عاما وسوف تغيب الأعواما
قد كنت صومعة فصرت كنيسة ... في ظلها صلى المطيف وصاما
القوم حولك يابن غالي خُشَّعُ ... يقضون حقًا واجبًا وذماما
يبكون موئلهم وكهف رجائهم ... والأريحي المفضّل المقداما
يسمون بالأبصار نحو سريره ... كالأرض تنشد في السماء غماما
متسابقين إلى ثراك كأنه ... ناديك في عز الحياة زحاما
ودوا غداة نقلت بين عيونهم ... لو كان ذلك محشرًا وقياما
نم ما بدا لك في الكنيسة نافضًا ... همَّ المناصب عنك والآلاما
ماذا لقيت من الرياسات العلى ... وأخذت من نعم الحياة جساما
اليوم يغني عنك لوعة بائسٍ ... وعزاء أرملة وحزن يتامى
والرأي في التاريخ فيك ففي غدٍ ... يزن الرجال وينطق الأحكاما

يقضي عليهم في البرية أولهم ... فيديم حمدًا أو يؤيد ذاما
أنت الحكيم فلا ترعك منيةٌ ... أعلمت حيًا غير ربك داما
إن الذي خلق الحياة وضدها ... جعل السجود لوجهه إكراما
قد عشت تحدث للنصارى ألفةً ... وتجد بين المسلمين وئاما
واليوم فوق تشيد قبرك ميتًا ... وجد المدقق للمقال مقاما
الحق أبلج كالصبح لناظرٍ ... لو أن قومًا حكّموا الأحلاما
اعهدتنا والقبط إلا أمة ... في الأرض واحدة تروم مراما
تعلي تعاليم المسيح لأجلهم ... ويوقرون لأجلنا الإسلاما
الدين للدّيان جل جلاله ... لو شاء ربك وحّد الأقواما
ياقوم بان الرشد فاطووا ما جرى ... وخذوا الحقيقة وانبذوا الأوهاما
هذي ربوعكموا وتلك ربوعنا ... متقابلين نُعالج الأيامى
هذي قبوركموا وتلك قبورنا ... متجاورين جماجما وعظاما
فبحرمة الموتى وواجب حقهم ... عيشوا كما يقضي الجوار كراما

التحقيق وإجراءات المحاكمة

- **س – من هو إبراهيم الورداني؟**
- **ج – إبراهيم ناصف الورداني هو:**

شاب مصري في الرابعة والعشرين من عمره، تلقى علومه الأولى في المدارس المصرية حتى نال البكالوريا، وتوفي والده فقام بتربيته الدكتور ظيفل باشا حسن وأرسله إلى سويسرا

لتلقي علوم الصيدلة، ثم ذهب إلى إنجلترا، فقضى بها سنة وعاد إلى مصر فافتتح بها صيدلية في شارع عابدين، وكان من المتحمسين لمبادئ الحزب الوطني المناوئ للخديو عباس آنذاك .

انتظم فيه منذ تكوينه في الحركة الوطنية، كما كتب عدة مقالات في صحيفة «اللواء» لسان حال الحزب التي أصدرها مصطفى كامل عام ١٩٠٠، وكان يوقعها باسمه الحقيقي، أيضًا كتب مقالًا في صحيفة المؤيد بإسم مستعار. وهو شاب عصبي المزاج شديد الانفعال.

واعترف (إبراهيم الورداني) بجرمه، وبرر إقدامه على قتل بطرس باشا غالي بأنه وقع اتفاقية السودان في ١٩ يناير عام ١٨٩٩، بالنيابة عن الحكومة المصرية باعتباره وزير خارجيتها، وكان ضمن تشكيل محكمة دنشواي، وإعادته العمل بقانون المطبوعات القديم في ٢٥ مارس عام ١٩٠٩، وقانون النفي الإدارى في ٤ يوليو من نفس العام، كان له دور في محاولة مدّ مشروع امتياز قناة السويس. كما اعترف أنه قصد قتل بطرس باشا غالي منذ زمن.

إجتماع مجلس النظار:

اجتمع مجلس النظار عند الخديو إلى منتصف الساعة الثامنة مساء بعد الحادث، وكان التحقيق آنذاك قد بدأ في قسم عابدين، فكان ناظر الحقانية ينتقل بين القسم والقصر لينقل تطور التحقيق. وفي الساعة التاسعة مساء عاد الخديو إلى قصر القبّة وإلى جانبه طبيبه كاوسكى بك.

أما التحقيق فقد استمر في القسم وتولته في بادئ الأمر ثلاث هيئات: (الهيئة الأولى مكونة من ناظري الداخلية والحقانية والحكمدار)، وكانت تقوم بسؤال المتهم وخادمه، وبعض ذوي قرباه والمتصلين به. الهيئة الثانية مكونة من رئاسة مأمور الضبط بمحافظة العاصمة المسيو فيليبدس بك، وكانت تدرس الأوراق التي ضبطت في بيته، والهيئة الثالثة

مكونة من رئاسة بدر الدين بك مدير الضبط بنظارة الداخلية وكانت تقوم بسؤال الذين وردت أسماؤهم في تلك الأوراق.

وعندما ألقى القبض على الورداني، وقد قيدوه بحبل من ذراعيه ويديه وأدخلوه في إحدى غرف النظارة ووجدوا في جيوبه أربعًا وعشرين رصاصة، وخمسة وسبعين قرشًا وساعة فضية، وقبل أن يفتح معه محضر التحقيق الرسمي سأله وكيل الحقانية: لماذا فعلت فعلتك بالباشا، فأجاب غاضبًا: «لأنه خائن للوطن، وأنا غير نادم على فعلتى». وكان الورداني يسير والقيود في يديه رافع الرأس رابط الجأش كأنه لم يرتكب شيئًا. وذكر في التحقيق الإبتدائي أنه لم يؤلمه شيء إلا ضرب حسين رشدى باشا له إذ لم يكن يظنه يقبح (عملًا وطنيًا) مثل عمله.

اعترف الورداني في بداية التحقيق بأنه قتل المجنى عليه لأنه خان وطنه وكان مصممًا على قتله من أشهر بعيدة، ولكنه لم يتعمد إنفاذ فكرته إلا عقب إعلان الاتفاق الجديد مع شركة قنال السويس، وعدد من خيانته أن الأسباب التي دفعته إلى التفكير في قتله، منها قبوله رئاسة محكمة دنشواي، وتوقيعه اتفاقية السودان، وإخراجه قانون المطبوعات، وإهانته مجلس الشورى والجمعية العمومية، وذكر في أقواله أنه ليس متصلًا بإحدى الجمعيات الفوضوية؛ لأن مبدأ الفوضوية هو التخريب وهو ضد مبدئه فهو دستوري محب للنظام. وهذا المبدأ هو الذى جعله يرتكب هذه الجريمة لأنه في البلاد الدستورية يجب سقوط الوزارة وتخليها عن الأعمال متى فقدت ثقة مجلس النواب لها، أى أن الأمة لا تريدها.

وفي يوم ٣ مارس في التحقيق كتب الورداني إقرارًا بخط يده: «أنا الذى قتلت بطرس باشا كبير الوزراء المصريين في يوم الأحد الساعة واحدة إفرنجى مساء لاعتقادي أن الرجل

خائن لوطنه وأن سياسته ضارة لبلاده، ولست آسفًا على ما ارتكبته لأني أرى ذلك خدمة في بلادي».

فرد عليه فتحى زغلول باشا قائلًا: «يا مسكين لو عرفت أنه أكبر وأصدق وطني في خدمة البلاد ما فعلت فعلتك»، ثم تولى النائب العام تحقيقه مع الورداني، وكان النائب العام آنذاك هو عبدالخالق ثروت باشا.

ذكر الورداني أنه القاتل الوحيد دون أن يشترك معه أحد وأنه يوم السبت قبل الحادث كان مع كل من شفيق منصور وصادق سعد، وكانت وجهته النادي لمقابلة الدكتور حافظ عفيفي.

وحينما وُجِّه بسؤال عن طبيعة الحديث الذي دار بينه وبين شفيق منصور وصادق سعد أجاب بأنه كلام عادي وأقسم بالله العظيم وبأغلظ الأيمان أنه لم يتكلم مع أحد بما كان مصممًا عليه. وقال إنه توجّه ليلة السبت ١٩ فبراير أيضًا إلى النادي لتجهيز بعض الأوراق الخاصة بلجنة الإرساليات العلمية.

وقد تولى النائب العمومي ثروت باشا التحقيق وسئل عدة أشخاص ممن كانت لهم علاقة بالجاني والذين تعرف صداقتهم به.

وإذا كان القاتل من شباب الحزب الوطني فقد تشعب التحقيق، واتجهت تهمة الاشتراك في الجناية إلى لفيف من شباب الحزب، وقبض على كثيرين منهم ثم أفرج عن بعضهم.

قرار الاتهام:

في الثالث عشر من مارس ١٩١٠، أذاع عبدالخالق ثروت النائب العمومي قرار الاتهام في قضية الورداني التي حملت قضية الجناية رقم ١٤ عابدين ١٩١٠ وأقامت النيابة الدعوى العمومية على «إبراهيم ناصف الورداني»، وعلى ثمانية بتهمة المشاركة في الجريمة، باعتبارهم جميعًا أعضاء في جمعية من مبادئها استعمال القوة في الوصول لأغراضها، وأن جريمة القتل كانت نتيجة محتملة لهذا الاتفاق، وهم:

١- إبراهيم ناصف الورداني- ٢٥ سنة – كيماوي ومقيم في مصر.

٢- علي أفندي مراد – ٢٤ سنة – مهندس ري بالفيوم.

٣- محمود أفندي أنيس – ٢٨ سنة – مهندس ري بالمنيا.

٤- شفيق أفندي منصور -٢٢ سنة - طالب بمدرسة الحقوق.

٥- عبده أفندي البرقوقي – ٢٤ سنة - طالب بمدرسة الحقوق بمصر.

٦- عبدالعزيز أفندي رفعت - ٢٣ سنة - مهندس تنظيم.

٧- عبدالخالق أفندي عطية – ٢٤ سنة - محام.

٨- محمد أفندي كمال – ٢٢ سنة - طالب بالمهندسخانة.

٩- حبيب حسن أفندي – ٢٥ سنة – مدرس بمدرسة خليل أغا.

واعتبرتهم النيابة شركاء في الجريمة المذكورة آنفًا طبقًا لنص المواد ١٩٤، ٤٠، ٤٣ من قانون العقوبات – وأكدت أنهم أعضاء مع المتهم الأول في جمعية من مبادئها استعمال القوة في الوصول إلى أغراضها ، وبذلك يكونون قد اتفقوا على استعمال القوة في تنفيذ تلك الأغراض وأن جريمة القتل التي ارتكبها المتهم الأول هى نتيجة محتملة لهذا الاتفاق، «لذلك

تطلب النيابة من حضرة قاضي الإحالة أن يحيل المتهمين المذكورين إلى محكمة الجنايات لمحاكمتهم طبقًا للمواد الآنف ذكرها».

وفي ٢١ مارس ١٩١٠ أحيل المتهمون جميعًا إلى قاضي الإحالة بمحكمة مصر الأهلية متولي بك غنيم، وقد نظرت القضية أمامه، وصدر القرار ببراءة الأشخاص الثمانية من تهمة الاشتراك في قتل بطرس غالي وقصر التهمة على الورداني. وقال القاضي إن الأوجه التي حددها القانون للاشتراك في الجريمة لم تتوافر في هؤلاء الثمانية.

فضلًا عن ذلك، فإنه ثابت أن أعمال الجمعية وقفت منذ شهر يونيو ١٩٠٩، أي قبل وقوع الجريمة بسبعة أشهر تقريبًا، ولم يثبت حصول مراسلة بين أعضائها أو اجتماع منهم بخصوص العمل باتفاقهم في غضون تلك المدة بل ثبت العكس اشتغال المتهمين بأعمالهم الشخصية دون غيرها، فإنه ثابت من اعتراف المتهم الأول الاعتراف الصريح الذي ثبت عليه من أول التحقيق إلى منتهاه أنه ارتكب جريمته وحده دون علم رفقائه وبأسباب معينة وهي إمضاء المجني عليه على اتفاقية السودان وإعادة قانون المطبوعات وسعيه في تجديد امتياز قناة السويس.

وقرر القاضي ثانيًا: إحالة إبراهيم أفندي ناصف الورداني إلى محكمة جنايات مصر المحدد لانعقاد دورها يوم السبت الثاني من أبريل ١٩١٠ لمحاكمته بمقتضى المادة (١٩٤) عقوبات. وجاء في قرار القاضي استمرار حبس المتهم على ذمة هذه القضية وقد أفرج عن المتهمين الآخرين بعد دخولهم السجن بنصف ساعة.

وتولى الدفاع عن المتهمين أحمد بك لطفي، وإسماعيل شيمي بك، ومحمود بك فهمي حسين، محمد على علوبة بك، والأستاذ محمود بسيونى، أحمد عبد اللطيف بك، والأستاذ

مصطفى عزت، أما الورداني فقد وجهت إليه تهمة القتل العمد مع سبق الإصرار، وهى جريمة عقوبتها الإعدام، وحوكم أمام محكمة جنايات، وكانت برئاسة المستر دلبروجلى وعضوية أمين بك علي، وعبد الحميد بك رضا المستشارين، وجلس في كرسي النيابة عبد الخالق ثروت باشا، النائب العام، وتولى الدفاع عن المتهم كل من أحمد بك لطفي، وإبراهيم بك الهلباوى، ومحمود بك أبوالنصر.

وتركز دفاع المحامين في البحث عن السبب الذي أدى إلى وفاة بطرس أنه بعد موت بطرس لم تجر عملية تشريح له لمعرفة سبب الوفاة، فدفع المحامون بأن وفاة بطرس غالي لم تنشأ مباشرة عن رصاص مسدس الورداني، ولكن عن العملية الجراحية التي أجريت له بالمستشفى على إثر الحادثة والتي لم تكن ضرورية وأنها هى التي أدت إلى وفاته.

وقد كثر القول في تأييد هذا الرأي حتى إن المحكمة نفسها رأت أنه من الضرورى أن تطلب النظر في الأمر من قبل لجنة طبية خاصة ومؤلفة من طبيبين إنجليزيين وطبيب مصري. وقد انقسمت أراء هذه اللجنة فكان من رأي الطبيبين الإنجليزيين أن الجراح التي نشأت عن عمل الورداني جراح قاتلة، في حين أن الطبيب المصرى قرر أنه لولا العملية التي لم تكن هناك حاجة لها لظل بطرس باشا على قيد الحياة. وتأجلت القضية لجلسة ١٢ مايو لتقدم اللجنة تقريرها.

ولم يكن أمام المحامين نقطة أخرى يبنون عليها دفاعهم، فالمتهم كتب إقرارًا بارتكابه الجريمة بخط يده.

وأصدرت المحكمة حكمها بتاريخ ١٨ مايو ١٩١٠ برفض ما طلبه الدفاع من إحالة المتهم إلى لجنة طبية لمراقبته حيث ثبت في يقين المحكمة سلامة قواه العقلية، وثانيًا إرسال

القضية لفضيلة مفتي الديار المصرية، ورفع محامو الورداني طعنًا على هذا الحكم أمام محكمة النقض التي رفضت نقضه.

وقد قام عبدالخالق باشا ثروت الذي كان يشغل في ذلك الوقت منصب النائب العام بالتحقيق في القضية، وقد ذكر في مرافعته أن: «الجريمة المنظورة أمام المحكمة هي جريمة سياسية وليست من الجنايات العادية، وأنها بدعة ابتدعها الورداني بعد أن كان القطر المصري طاهرًا منها ثم طالب بالإعدام للورداني».

إعدام الورداني:

وفي الساعة الخامسة والدقيقة ٤٥ دخل وكيل المحافظة والحكمدار وطبيب السجن ومأموره إلى سجن الاستئناف وذهبوا إلى غرفة الإعدام ثم جيء بإبراهيم ناصف الورداني ووضع الحبل في عنقه الساعة الخامسة والدقيقة ٥٠، وتلا عليه مأمور السجن حكم الإعدام فقال الورداني: «أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله وأن الحرية والاستقلال من آيات الله»، ثم قابل الموت بجأش ثابت ثم فُتحت الهوة فهوى، وبعد قليل حُمل إلى غرفة التشريح وشُرِّحت جثته حسب العادة وغسل وكُفِّن وسارت عربة السجن توًا إلى مقابر الإمام الشافعي يحرسها بعض رجال البوليس السري من راكبى الدراجات، ودفنت في مقابر عائلته.

وقد منع الجمهور ومندوبو الصحف من مشاهدة تنفيذ الحكم، فكان من وراء ذلك أن أصبح الورداني أول شهيد وطني في نظرهم، واضطر البوليس إلى أن يجتهد لمنع التجمهر حول قبره. وعن المحاكمة المذكورة، فلقد رفض المفتي الأكبر، لأسباب شرعية، أن يصدر

الفتوى الضرورية في المصادقة على الحكم بالإعدام، ولكن تم تجاهل تلك الفتوى وأُعدم الورداني سرًا اتباعًا لخطة وضعها اللورد كرومر.[1]

إبراهيم الورداني

- **صورة الورداني جريمة يحاسب عليها القانون:**

وقد صدر قرار يُحرّم على أي مصري الاحتفاظ بصورة الورداني وبقي هذا القرار ساريًا حتى ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢م، وذلك أكبر دليل على سوء الأحوال ، والحكومة كما يقولون وقتها كانت في أشدّ حالات الغضب والتذمّر من هول الفاجعة.

ظروف الحادث ودوافع الاغتيال:

يعد حادث اغتيال بطرس غالي هو الأول من نوعه في مصر منذ أكثر من قرن عندما قتل سليمان الحلبى كليبر، ولذلك لابد أن نشير إلى الأحداث السياسية التي مرت بها مصر قبل وقوع الحادث وأدت إلى توتر علاقته بالحركة الوطنية خاصة الحزب الوطني، وكان لها عميق الأثر على وقوع حادث الاغتيال منها اضطراره لتوقيع اتفاقية السودان ١٩ يناير ١٨٩٩، ودوره في محكمة دنشواى الخاصة التي انعقدت يوم ٢٣ نوفمبر عام ١٩٠٦، وبعث قانون المطبوعات ٢٥ مارس ١٩٠٩، بالإضافة إلى دوره في مشروع مد امتياز قناة السويس .

وكان الحزب الوطني يرى أن بطرس غالي هو عضد الخديو الأيمن في سياسته الجديدة. فهو الذى سافر معه إلى لندن في صيف سنة ١٩٠٨ حين كان وزيرًا للخارجية في وزارة

[1] – د.خالد عزب المشرف على مشروع ذاكرة مصر المعاصر

مصطفى فهمي، وتفاهم مع الإنجليز على السياسة الجديدة. وقد كان من قبل مستشاره وسفيره فيما كان ينشب بينه وبين كرومر من خلاف .

ومضات وحقائق

لا يسعي إلي الحقيقة إلا من إرادها حقا فيمحو بها ظلمات الزيف والضلال وخشية الوقوع في شرك التزوير والخداع. فكم من أناس أخذوا عن غير ثقات، لا يُعرف لمنهلهم مصدر له مصداقيته فضلّوا وأضلوا، وكم من أناس رغبوا الضلال لذاته لفساد طبيعتهم وتعمدوا الضلال لغيرهم لمقاصد ليس لها من الفائدة ألا لهم، بطرق يأبى الشريف أن يذكرها.

- **فتلك هي الأحداث التي أودت بحياة الفقيد تحكي نفسهاعلى ألسنة تأبى إلا الحق ترويه:-**

١ - اتفاقية السودان:

وقع بطرس باشا غالي اتفاقيتى الحكم الثنائى للسودان في ١٩ يناير عام ١٨٩٩ بالنيابة عن الحكومة المصرية باعتباره وزير خارجيتها، واللورد كرومر بالنيابة عن الحكومة الإنجليزية:

وهذا نص التفاقية: (اتفاقية السودان لعام ١٨٩٩):

في التاسع عشر من يناير نشرت جريدة الوقائع الرسمية نص اتفاقية السودان التي اشتهرت في التاريخ باتفاقية عام ١٨٩٩، اليك نص هذه الاتفاقية:

«**وفـاق**»

(بين حكومة جلالة ملمة انجلترا وحكومة الجناب العالي خديو مصر بشأن إدارة السودان في المستقبل) حيث إن بعض أقاليم السودان التي خرجت عن طاعة الحضرة

الفخمية الخديوية قد صار افتتاحها بالوسائل الحربية والمالية التي بذلتها بالاتحاد حكومتا جلالة ملكة إنجلترا والجناب العالي الخديو.

وحيث قد أصبح من الضروري وضع نظام مخصوص لأجل إدارة الأقاليم المفتتحة المذكورة وسنّ القوانين اللازمة لها بمراعاة ما هو عليه الجانب العظيم من تلك الأقاليم من التأخّر وعدم الاستقرار على حال حتى الآن وما تستلزمه كل جهة من الاحتياطات المتنوعة.

وحيث إنه من المقتضى التصريح بمطلب جلالة الملكة المترتبة على ما لها من حق الفتح وذلك بأن تشترك في وضع النظام الإداري والقانوني الآنف ذكره وفي إجراء تنفيذ مفعوله وتوسيع نطاقه في المستقبل.

وحيث إنه تراءى من جملة وجوه أصولية إلحاق وادي حلفا وسواكن إداريا بالأقاليم المفتتحة المجاورة لها.

فلذلك قد صار الاتفاق والاقرار فيما بين الموقعين على هذا بما لهما من التفويض اللازم بهذا الشأن على ما يأتي:-

- **مادة ١:**

تطلق لفظة السودان في هذا الوفاق على جميع الأراضي الكائنة الى جنوب الدرجة الثانية والعشرين من خطوط العرض وهي:

- أولا: الأراضي التي لم تخلها قط الجنود المصرية منذ سنة ١٨٨٢م، أو:-
- ثانيا: الأراضي التي كانت تحت ادارة الحكومة المصرية قبل ثورة السودان الأخيرة، وفقدت منها وقتيًا ثم افتتحتها الآن حكومة جلالة الملكة والحكومة المصرية بالاتحاد، أو:-

- ثالثا: الأراضي التي قد تفتتحها بالاتحاد الحكومتان المذكورتان الآن فصاعدا.
- **مـادة٢:**

يستعمل العلم البريطاني، والعلم المصري معا في البر والبحر بجميع أنحاء السودان، ما عدا مدينة سواكن فلا يستعمل فيها الا العلم المصري فقط.

- **مـادة٣:**

تفوض الرئاسة العليا العسكرية والمدنية في السودان إلى موظف واحد يلقب (حاكم عموم السودان) ، ويكون تعينه بأمر عال خديوي بناء على طلب حكومة جلالة الملكة، ولا يفصل من وظيفته إلا بأمر عال خديوي يصدر برضاء الحكومة البريطانية.

- **مـادة٤:**

القانون وكافة الأوامر واللوائح التي يكون لها قوة القانون المعمول به والتي من شأنها تحسين إدارة حكومة السودان أو تقرير حقوق الملكية فيه بجميع أنواعها وكيفية أيلولتها والتصرف فيها ، يجوز سنها أو فسخها من وقت لآخر بمنشور من الحاكم العام، وهذه القوانين والأوامر واللوائح يجوز أن يسري مفعولها على جميع أنحاء السودان أو على جزء معلوم منه، ويجوز أن يترتب عليها صراحة أو ضمنا تحرير أو فسخ أي قانون أو أية لائحة من القوانين أو اللوائح الموجودة، وعلى الحاكم الغام أن يبلغ على الفور جميع المنشورات التي يصدرها من هذا القبيل إلى وكيل وقنصل جنرال الحكومة البريطانية في القاهرة وإلى رئيس نظّار الجناب العالي.

- **مـادة٥:**

لا يسري على السودان أو على جزء منه شيء من القوانين أو الأوامر العالية أو القرارات الوزارية المصرية التي تصدر من الآن فصاعدا إلا ما يصدر بإجرائه منهـا منـشور مـن الحـاكم العام بالكيفية السالف بيانها.

- **مـادة ٦:**

المنشور الذي يصدر من حـاكم عمـوم الـسودان ببيـان الـشروط التـي بموجبهـا يـصرح للاوربين من أي جنسية كانـت بحريـة المتـاجرة أو الـسكنى بالـسودان، أو تملـك ملـك كـائن ضمن حدوده لا يشمل امتيازات خصوصية لرعايا أي دولة أو دول.

- **مـادة٧:**

لا تدفع رسـوم الـواردات عـلى البـضائع الآتيـة مـن الأراضي المصرية حـين دخولهـا إلى الـسودان، ولكنـه يجـوز مـع ذلـك تحـصيل الرسـوم المـذكورة عـلى البـضائع القادمـة مـن غـير الاراضي المصرية، إلا انـه في حالـة مـا إذا كانـت تلـك البـضائع آتيـة إلى الـسودان عـن طريـق سواكن، أو أي ميناء آخر من موانـي ساحل البحر الأحمر لا يجوز ان تزيد الرسوم التي تحصل عليها عن القيمة الجاري تحصيلها حينئذ على مثلها من البضائع الواردة من البلاد المصرية من الخارج، ويجوز أن تقرر عوائد على البضائع التي تخرج من السودان بحسب ما يقـدره الحـاكم العام من وقت لآخر بالمنشورات التي يصدرها بهذا الشأن.

- **مـادة ٨:**

فيما عدا مدينة سواكن لا تمتد سلطة المحاكم المختلطة على أية جهة من جهات السودان، ولا يعترف بما فيه بوجه من الوجوه.

- **مـادة٩:**

يعتبر السودان بأجمعه ما عدا مدينة سواكن تحت الأحكام العرفية ويبقى كذلك على أن يتقرر خلاف ذلك بمنشور من الحاكم العام.

- **مـادة١٠:**

لا يجوز تعيين قناصل أو وكلاء قناصل أو مأموري قنصليات بالسودان، ولا يصرّح لهم بالاقامة به قبل المصادقة على ذلك من الحكومة البريطانية.

- **مـادة١١:**

ممنـوع منعًـا مطلقًـا ادخـال الرقيـق إلى الـسودان أو تـصديره منـه، ويـصدر منـشور بالإجراءات اللازم اتخاذها للتنفيذ بهذا الشأن.

- **مـادة١٢:**

قد حصل الاتفاق بين الحكومتين على وجوب المحافظة منهما على تنفيذ مفعول معاهـدة بروكسل المبرمة بتاريخ ٢ يوليه سنة ١٨٩٠ فيما يتعلق بادخـال الأسـلحة الناريـة والـذخائر الحربية والأشربة المقطرة أو الروحية وبيعها أو تشغيلها.

تحريرًا في ١٩/ ١/ ١٩٨٩

إمضـــــاءات

كرومر ـــــــــــ بطرس غا

وبموجب تلك الاتفاقية أصبح لإنجلترا رسميًا حق الاشتراك في إدارة شؤون الحكم بالسودان، ورفع العلم الإنجليزي إلى جانب العلم المصري في أرجائه كافة، وتعيين حاكم عام للسودان بناء على طلب الحكومة البريطانية، وأصبح المصريون غرباء عنه أو خدامًا للإنجليز فيه .

ولم يذع أمر الاتفاقية إلا عقب إمضائها، وكانت الصحف تجهل أمرها، ولم تنشر شيئًا عن مقدماتها، ولم تحصل مفاوضات ما بصددها، وإنما هى إرادة اللورد كرومر أملاها على وزارة مصطفى فهمي، فقبلتها بلا مناقشة، كل ما حصل من المفاوضة بشأنها أن اللورد كرومر سلم بطرس باشا غالي مشروع الاتفاقية كما وضعته وزارة خارجية إنجلترا، فأخبر بطرس باشا غالي الوزراء بالأمر، فقبلوا المشروع دون أن يطلع أكثرهم عليه .

وجدير بالذكر أن هذه الاتفاقية جعلت لبريطانيا حقًا مشروعًا وأعطتها نفوذًا لم تكن تحلم به، فمن الناحية الفعلية فصل هذا الاتفاق السودان عن مصر، وأصبحت جميع السلطات في يد حاكم عموم السودان وهو بريطاني، كما أن موافقة الحكومة المصرية عليه تتم في صورة شكلية، وتشريعات القطر المصري لا تسري على السودان .

غير أن الواقع بالنسبة للاتفاق الثنائي يخالف الجانب الرسمي له كل المخالفة، فقد انفردت بريطانيا وحدها بمهمة وضع الاتفاق، وكان دور مصر شكليًا بحتًا، لم يزد على توقيع الاتفاق حين قدم لها.

تعقيب:

يقول د.هيكل متحدثًا بشأن ما نال بطرس غالي من هذه الاتفاقية من أقاويل: «وقد نعجب إذ نرى بطرس غالي ولم يكن في سنة ١٨٩٩م إلا ناظرا للخارجية متضامنا مع سائر زملائه النظار في سياسة الدولة العامة يحمل وحده وزر هذه الاتفاقية، فإخلاء السودان في سنة ١٨٨٤ بأمر إنجلترا واستعادة فتحه بعد ذلك بأمر إنجلترا أيضًا لم يكن من عمل نظارة الخارجية وحدها، بل كان من عمل مجلس النظار كله. وقد كان بطرس وزيرا للمالية في سنة ١٨٩٣م وظل في منصبه بعد استقالة نوبار. وحين شكل مصطفى باشا فهمي الوزارة من جديد، وفي هذه الأثناء كانت الأعمال لاستعادة السودان جارية حتى سقطت الخرطوم وأم درمان، وتمت استعادة السودان في سنة ١٨٩٨م فهل يُسأل وزير الخارجية وحده إذا وقع بعد ذلك اتفاق باسم حكومته؟!»

ثم يضيف د. هيكل قائلا: «كان خصومه يقولون: (ولكنه المسؤول الأول والمباشر؛ فهو الذي وقع باسمه وبيده، ثم إنه فضلا عن ذلك كان أكثر من كل الوزراء الذين معه مسؤولية؛ لأنه كان أقواهم وأذكاهم وأقدرهم، بل لعله هو الذي أقنعهم بالقبول. وماذا تريد منمصطفى فهمي والذين كانوا معه مثل الاستماتة والضعف؟ لقد كان بطرس غالي هو العنصر القوي الوحيد فيهم، فهو لذلك مسؤول دونهم. ثم لنقل الحق أيضا. إن بطرس كان قبطيًا وكان للأقباط زعيمًا، والأقباط كانوا يومئذ في نظر دعاة الحركة الوطنية المصرية متهمين بمملأة الإنجليز على بلادهم. فبطرس إذا قد وقع اتفاقية السودان ممالأة للإنجليز وتفريطا في حقوق بلاده)

وهنا يرد د. هيكل على ما كان يردده الخصوم بقوله: «للتاريخ حكم آخر تجب المجاهرة به إحقاقا للحق، فمصر يوم اتفاقية السودان كانت تابعة لتركيا وكانت لا تستطيع أن تمضي اتفاقا تنقص من سلطتها أو سيادتها على أي جزء من الأحزاء التابعة لها،أو التي كانت تابعة لها وعادت إليها». وقد أبلغت الحكومة المصرية الباب العالي أن إنجلترا تريد أن تتفق مع مصر اتفاقا مقصورًا على إدارة السودان. وبالرغم من تكرار الكتابة فإن الحكومة التركية لم ترد بالنصيحة ولم تبد أي استعداد لتعضيد مصر.

فإذا كان قد حدث بعد ذلك –كما يقول د. هيكل– أن استفادت السلطة الإنجليزية من ضعف الوزارات التي وليت الحكم في مصر، فليس الذي وقع الاتفاق مسؤولا عن شيء منها.

هذا هو حكم التاريخ، وهو الحق في أمر اتفاقية السودان وموقف طرس باشا غالي منها.[1] على أن ما تلاها من نشاط الحركة الوطنية بزعامة المغفور له مصطفى باشا كامل ومن طعنها على المعاهدة واتخاذها ذريعة للهجوم والمقاومة، جعل الوزارة المصرية أشد ميلًا للتفاهم مع الإنجليز تفاهمًا يخفف من حدة هذه الحركة أن كان ذلك مستطاعًا، ويقف في وجه طغيانها على النظام وعلى الأمن إذا خشى منها عليهما. ويعطى لاتفاقية السودان منعى غير معناها الأول يخول إنجلترا فيها سلطانًا لم يقصد الاتفاق تخويلها إياه.[2]

---

[1] – تراحم مصرية وغربية ص ١١٤.

[2] – السابق.

مأساة دنشواي:

في ١٣ يونيو عام ١٩٠٦، كانت جماعة من الضباط الإنجليز تقوم برحلة صيد حمام بجوار قرية دنشواى بالمنوفية بدعوة من عبدالمجيد بك سلطان أحد أعيان القرية، وفي أثناء الصيد شب حريق في أحد الأجران بفعل البارود المشتعل، فهاج الفلاحون وهجموا على الشباب الإنجليز، وفي الهرج أطلق أحد الضباط الإنجليز خرطوشة أصابت امرأة فسقطت جريحة، فهجم أهلها على الضباط وأوسعوهم ضربًا، وفي أثناء فرار أحدهم أصيب بضربة شمس ولقى مصرعه واتهم أحد الفلاحين بقتله.

وطبقًا للقانون العرفي الصادر في عام ١٨٩٥ لحماية أرواح قوات الاحتلال البريطاني، وبناء على قرار الاتهام المقدم من محمد شكرى باشا مدير المنوفية، شكلت محاكمة خاصة يوم الأحد ٢٣ نوفمبر عام ١٩٠٦، كان قضاتها:

- بطرس باشا غالي ناظر الحقانية بالنيابة.
- وفتحى بك زغلول رئيس المحاكم الأهلية.
- ومستر هيتر المستشار القضائى بالنيابة.
- ومستر بوند نائب رئيس المحاكم.
- وكان القاضى العسكرى الكولونيل لدلو يمثل جيش الاحتلال.
- أما سلطة الاتهام المصرية فكان يمثلها:
- إبراهيم بك الهلباوى – محام.

وقد صدر الحكم بإعدام أربعة من أهالى دنشواي وهم (حسن محفوظ، يوسف سليم، السيد عيسى سالم، محمد درويش زهران)، كما قضت بالأشغال الشاقة مُددًا مختلفة على ١٢ متهمًا، وبالجلد خمسين جلدة لكل منهم، وذلك إثر اتهامهم بقتل ضابط بريطاني مات متأثّرًا بضربة شمس، أثناء قيام مجموعة من جنود الاحتلال بالصيد داخل حقولهم .

سمع مصطفى كامل بالحادث وكان في باريس فكتب مقالًا في جريدة الفيجارو الفرنسية تحت عنوان'إلي الأمة الإنجليزية والعالم المتمدن' ناشد فيه العالم الوقوف إلي جانب مصرثم سافر إلي لندن وكتب في صحفها وأعلن في كل مؤتمر واجتماع أنه حان الوقت لإعطاء مصر حريتها..وانتهي الأمر بإنجلترا إلي سحب اللورد كرومر من منصبه في مايو عام١٩٠٧ أي بعد أقل من عام على حادثة دنشواي.

استغل الزعيم الوطني مصطفى كامل هذه الحادثة وأثار دول العالم على جرائم الإنجليز الوحشية بمصر وغيرها وقاد حملة دولية في فرنسا وألمانيا وحتى إنجلترا نفسها ضد

هذا العدوان الغاشم، وقد نجحت حملته نجاحًا باهرًا، حيث تم طرد اللوردكرومر الصليبي من منصبه كحاكم لمصر وسقطت حكومة مصطفى فهمي الموالية للإنجليز بعد ١٣ سنة من الحكم، وتم تخفيف أحكام السجن عن باقي المتهمين في القضية.

- **وقال شاعر النيل حافظ إبراهيم**

قتيل الشمس أورثنا حياة وأيقظ هاجع القوم الرقود
فليت كرومر قد بات فينا يطوق بالسلاسل كل جيد
لننزع هذه الأكفان عنا ونبث في العوالم من جديد

- **وقال الشاعر أحمد شوقي:**

يـــا دنشـــواي علـــي ربـــاك ســـلام ذهبـــت بـــأنـــس ربـوعـك الأيـــام
يـــا لـــت شعـــري في الروح حمائـــم أم فـــي البـــروح منيّـــة وحِمـــام ؟

- **وقال قاسم أمين بعد الحادث:**

رأيت عند كل شخص تقابلت معه قلبًا مجروحًا ورعشة عصبية في الأيدي وفي الأصوات .. كان الحزن علي جميع الوجوه.

لافتة: إبراهيم بك الهلباوي

عمل محاميًا للخديو في محاكمة المصريين في حادثة دنشواي، ووقف مترافعًا حتى صدر حكما بالإعدام على أربعة وحكم على إثنى عشر بالأشغال الشاقه أو الحبس و٥٠ جلده٠ وكان يقول أنه خدم المتهمين إذ لولا مرافعته لأُعدِم الجميع٠ إلا أن هذه المحاكمة جعلت الشيخ جاويش يطلق عليه لقب (جلاد دنشواي)، وهجاه حافظ ابراهيم في قصيده قال فيها

أيهـــا المـدعـــي العمـــومـــي مهـــلا بعـــض هـــذا فقـــد بلغـت المـــرادا
قـــد ضمنـــــاك القضـــاء بمصـــر وضمنـــا لنجـــلك الأسعـــــادا
فـــاذا مـــا جلسـت للحكـم فاذكـــر عهـــد مصـــر فقـــد شفيـــت الفـــؤادا
لاجـــرى النيـــل فـــي نواحيك يـــا مصـــر ولا جـــادك الحيـــا حيث جـادا
أنـت أنبـــت ذلك النبـــت يـــــا مصـــر فـــأضحـى عليك شوكًا فتـــادا
أنت أنبـــت نـــاعقًـــا قـــام بـــالأمـــس فـــأدمـــى القلـــوب والأكبـــــادا
أيـــا مـــدرة القضـــاء ويـــا مـــن ســـاد فـــي غفلـــة الزمـــان وشـــادا
أنـت جـــلادنـــا فـــلا تنـــس أنّـــا لبسنـــا علـــى يـــديـــك الحـــداد

فقد استخدم الهلباوي دهاءه لتكييف واقعة اعتداء الفلاحين بالضرب على الضباط الإنجليز بحيث يثبت أن الحريق الذي وقع في الجُرن نتيجة رصاص الضباط الإنجليز أثناء رحلة الصيد في دنشواي، هو حادثٌ تالٍ للاشتباك بين الفلاحين والضباط – وهذا لم يكن صحيحًا- بل زعم الهلباوي أن الضباط الإنجليز لم يكونوا أصلًا السبب في حدوث حريق الجُرن..وأشار إلى أنه حريقٌ متعمد اصطنعه الفلاحون ليخفوا أدلة سبق إصرارهم وتعمدهم التحرش بالضباط الإنجليز والاعتداء عليهم بالضرب

صورة تجسيد مرافعة الهلباوي في قضية دنشواي امام المحكمة

وهكذا تمكن الهلباوي من تبرئة الضباط الإنجليز من الأخطاء والجرائم التي ارتكبوها، في حين زاد من مسؤولية الفلاحين عن الحادثة. واتخذ الهلباوي من نجاح الفلاحين في إخماد النيران في الجُرن في غضون ربع ساعةٍ فقط دليلًا على أن الفلاحين هم الذين أطفأوا النيران بعد أن أشعلوها

ولم يبق في إثبات ركن سبق الإصرار على القتل والشروع فيه سوى إثبات أن فكرة القتل لم تكن عرضيةً وغنما كانت نيةً مبيتة

وصوّر الهلباوي الأمر أمام المحكمة وكأن الفلاحين رتّبوا الأحداث بحيث صمموا على قتل الإنجليز إذا جاءوا للصيد في قريتهم. وكان الملازم بورثر قد ذكر أثناء إدلائه بأقواله أمام المحكمة أن المتهم التاسع عبد المطلب محفوظ قد حماه هو وزملاءه من العدوان عليهم، وقدم إليهم المياه ليشربوا، وهي شهادةٌ كانت كافية لتبرئته

وعندما جاء الدور على الشاهد فتح الله الشاذلي نجل عمدة دنشواي، ورد في أقواله هو الآخر أنه قد قدّم الماء للضباط..فتنبه الهلباوي إلى نقطةٍ جزم بأنها فاتت على الملازم بورثر، ووقف ليقول إنه يلاحظ شبهًا كبيرًا في الملامح بين المتهم عبد المطلب والشاهد فتح الله، وإنه يعتقد أن الأمر قد اختلط على الملازم بورثر..فاستدعت المحكمة الضابط الإنجليزي الذي حسم الامر، وقال إن الذي سقاه هو ابن العمدة وليس المتهم. وبذلك حرم الهلباوي المتهم التاسع من فرصته للنجاة من الحكم عليه بالأشغال الشاقة المؤبدة

وعلى هذا النهج يروي لنا صلاح عيسى في كتابه" حكايات من دفتر الوطن"كيف بذل إبراهيم الهلباوي جهدًا ضخمًا في تفنيد كل ما جاء في أقوال المتهمين والشهود ليهدم كل واقعةٍ يمكن أن تتخذ ذريعةً للتخفيف عن المتهمين الأبرياء في حادثة دنشواي وليثبت للمحكمة أن الحادثة ارتكبت عمدًا ومع سبق الإصرار، حتى يفوز بما كان قد اتفق عليه مع سلطات الاحتلال ويعطي المحكمة مبررًا للحكم بالإعدام على المتهمين بل إنه فند التقارير الطبية التي قالت إن الضحية الوحيدة في الحادثة وهو الكابتنالبريطاني بول، قد مات متأثرًا بضربة شمس، وأكد أن موت بول بضربة شمس لا ينفي أن المتهمين هم الذين قتلوه لأنهم هم الذين ضربوه، وألجأوه إلى الجري تحت أشعة الشمس اللاهبة. أضف إلى ذلك أن الهلباوي اتهم المتهم البريء حسن محفوظ بأنه "لم يكدر قريةً بل كدر أمةً بأسرها بعد أن مضى علينا ٢٥

عامًا ونحن مع المحتلين في إخلاصٍ واستقامة وأمانة.. أساء إلينا وإلى كل مصري..فاعتبروا صوتي صوت كل مصري حكيمٍ عاقل يعرف مستقبل أمته وبلاده"

«ذلك المحامي الذي لا فارق عنده بين أن يدافع عن المتهم ليطالب بتبرئته، أو أن يكون المدعي العمومي الذي يثبت عليه الاتهام ليطالب بإعدامه. كانت الحكمة قد اختارته في إثبات التهمة ضد المتهمين أمام المحكمة المخصوصة بعد أن علمت منه أنه لم يوجد أحد من المتهمين قد وكله للدفاع عنه، وبذلك ألصق تهمة اعتداء سكان دنشواي على جنود الاحتلال، وحقيقة الأمر أنه لم يكن هناك جناة بالمعنى الدقيق للكلمة، إذ لم تكن هناك جناية بالمعنى القانوني للكلمة، فما حدث هو مشاجرة عادية انتهت بردود بسيطة، أما الكابتن "بول" الذي كان قد نقل إلى المعسكر فقد توفي في السابعة من نفس اليوم، وقال زميله د. "بوستك" إنه كسف عليه طبيا، وتبين له أنه أصيب باحتقان في المخ من اثر ضربة الشمس التي تعرض لها بسبب مسيرته الطويلة تحت الشمس الحارقة. وفيما بعد كان "بوستك" واحدا من أربعة أطباء إنجلترا أكدوا أن ضربة الشمس وحدها –دون الإصابة- كانت كافية لقتل الكابتن "بول" وصدر الحكم الجائر الذي يعتبر مثلا من أمثلة البربرية والوحشية.

حقيقة أمر بطرس غالي ودوره:

وكانت رئاسة بطرس باشا غالي لتلك المحكمة من الأمور التي أُخذت عليه، وكانت ذريعة لمهاجمته واتهامه بمهالأة الإنجليز.

وهنا يقول المدافعون عن بطرس غالي، كما يسجل د. هيكل: إن حكم دنشواي كان حكما سياسيًا أملته السلطة الإنجليزية التي أمرت بإرسال المشانق قبل أن يصدر، فلم يكن

للأقلية بد من إقراره وتوقيعه. وبطرس باشا غالي كان رئيسا للمحكمة بحكم القانون فكان لا مفر له من الخضوع لرأي أغلبية الهيئة التي يرأسها.[1]

وبنظرة متمعنة في الحادث وتفاصيل المحاكمة تتضح الكثير من الحقائق التي غابت عن الأعين بخصوص دور بطرس باشا غالي في المحاكمة، أهمها أن دور بطرس غالي كان شكليًا حيث عقدت المحكمة المخصوصة برئاسة بطرس باشا غالي بصفته قائمًا بعمل ناظر الحقانية، فإن القدر وضعه في رياسة هذه المحكمة نتيجة لظروف إدارية بحتة وهى غياب ناظر الحقانية آنذاك إبراهيم فؤاد باشا الموكل إليه أساسًا رئاسة المحاكمة بحكم قانون عام ١٨٩٥.

وهذا ما جعل بطرس غالي المسؤول عن المحاكمة، وكان من الممكن أن يلعب نفس الدور أي ناظر يتولى أى نظارة أخرى في تلك الفترة.

أضف إلى ذلك، أن الحكم الصادر هو حكم سياسي أملته السلطة الإنجليزية التي أمرت بإرسال المشانق إلى دنشواي قبل أن يصدر الحكم.

ولم يكن دور هيئة الدفاع عن المتهمين نفي التهمة عن المتهمين أوالتقليل من عددهم وإنما حاولت تخفيف حدة الاتهام من القتل العمد إلى ضرب أدى إلى الوفاة.

وقال المستر بوند- وكيل محكمة الاستئناف الأهلية والعضو بالمحكمة المذكورة- إن هيئة المحكمة كانت مصممة على إعدام خمسة لولا إصرار بطرس غالي الذى لم يوافق على إعدام أحدهم، وقال إن ضميري غير مرتاح لإعدامه، ولذلك فقد سعى عقب الحادثة في مفاوضة الحكومة الإنجليزية، ووافقت الحكومة الإنجليزية على العفو الذى أصدره الجناب العالى الخديو رسميًا يوم عيد جلوسه عام1907 ، ظن الوطنيون أن هياجهم وحده هو الذى

[1] – السابق.

أرجف الإنجليز فأصدروا أمرهم بالعفو عن المسجونين مع أن الفضل الأكبر في العفو عنهم يرجع إلى تدخل الخديو عباس حلمى الثانى ووزيره بطرس باشا غالي كما يستدل على ذلك من الوثائق البريطانية والمصرية التي لم ينشر منها سوى القليل إلى اليوم.

وهنا يقول د. هيكل:

وهذا الدفاع على ظاهره من الوجاهة لا ينهض حجة لتبرير عمل بطرس باشا إلا إذا كان هو معتقدًا عدالة الحكم الذي أصدره وإنسانية تنفيذه مما لا يصدر على رجل كان له من عواطف الخير والإنسانية ما كان لبطرس. ذلك بأن الرجل الذي يجلس رئيسًا لهيئة قضائية يعهد إليها بتطبيق العدل يجب إلا يخضع لصوت غير صوت الضمير ولاعتبار غير اعتبار العدل المجرد من كل هوى. فأما أن كانت المحكمة الخصوصية ليست هيئة قضائية، وكانت صورة هزلية لعدل لا وجود له، وإنما تملي السياسة أحكامه، فكان حريًّا برجل له ما كان لبطرس من دهاء ومقدرة أن يصل من تخفيف الجور إلى أقل حدوده وألا يرضى هذا التنفيذ الذي بعث إلى قلب الإنسانية جمعاء رعشة اشمئزاز وتقزز واستنفر في نفسها أشد المقت لعمل لا يمكن أن يكون من الإنسانية المهذبة ولا من الإنسانية المتوحشة في شيء.(انتهى)

قانون المطبوعات:

وفي ٢٥ مارس ١٩٠٩ أصدر مجلس النظار قرارًا بإعادة العمل بقانون المطبوعات، وكان الهدف منه مصادرة الحريات ومصادرة الصحف الوطنية وإغلاقها خاصة بعد أن أخذت تهاجم الخديو عباس حلمى الثانى نتيجة لسياسة الوفاق التي اتبعها مع الإنجليز، فضاق الخديو بهذه الحملات، وكلف بطرس غالي بإعادة إصدار قانون المطبوعات ١٨٨١ الصادر في ٢٦ نوفمبر عام ١٨٨١ إبان الثورة العرابية .

واعتبر هذا الإجراء بمثابة لطمة كبيرة وجهت إلى الحركة الوطنية، وهو أحد الدوافع المهمة التي اعترف الورداني بأنه أقدم بسببها على اغتياله لبطرس غالي حيث اعتبره البعض بمثابة وضع القيود على الأقلام وتكميم أفواه الصحافة، وعم الدوائر الوطنية الغضب خاصة الشباب الذى نظم مظاهرات صاخبة، وكانت هذه المظاهرات شيئًا جديدًا في الحياة السياسية المصرية منذ الاحتلال البريطاني.

وقد زاد هذا القانون من سخط الوطنيين على الحكومة، ولذا اعتبر البعض أن بطرس غالي مسؤول مسؤولية تاريخية عما حل بالصحافة الوليدة من كبت لحرياتها ومصادرة للصحف، وبلغ من غضب الوطنيين على هذا القرار أن قام «محمد فريد» زعيم الحزب الوطني بالذهاب إلى الخديو عباس حلمى في نفس اليوم الذى صدر فيه ذلك القانون بعريضة احتجاج على ما قامت به نظارة بطرس غالي، وقامت المظاهرات الرافضة لهذا التضييق والكبت لحريتها.

بصدد هذا يقول د. هيكل:

«والظاهر أن حرص بطرس باشا على تحقيق خطوة جديدة في سبيل الحكم الذاتي كان شديدًا، وكثيرا ما يلجأ السياسي الشديد الحرص على تحقيق غاية معينة يراها ذات خطر في حياة أمته إلى قبول أشياء لا يقبلها غيره، ما دام يعتقدها أشياء مؤقتة قليلا ضررها إلى جانب الغاية العظيمة المرجوة، لذلك لجأ بطرس بإيذاء رفض زميليه سعد زغلول ومحمد سعيد لطلب المعتمد البريطاني بعث قانون الصحافة وإصدار قانون النفي الإداري إلى وساطة الخديو عندهما، فأوفد سموه من رجاله من أقنعوهما.»

فكانت إعادة إصدار – أقول إعادة إصدار وليس إصدار وإنشاء- قانون المطبوعات وتكليف الوزارة بإعادته عظيم الأثر على صورة غالي السياسية، ولا أعتقد أن الأمر يستدعي كا تلك الثورة التي أثيرت حول بطرس غالي لسببين؛ أولهما: كما يقولون في الأمثال (مُجبر أخاك لا بطل) مع الأخذ في الحسبان أن أي تصرف يصدر من الحكومة آنذاك يؤخذ للهجوم عليها به دون النظر حتى إلى مبررات الأمر أو كشف ما وراء الستار، والثاني: أنه دائما ما يطبق بالكيفية التي تشاؤها أصحاب الزعامات وخاصة الإنجليزية فترة الاحتلال، حتى وإن كان الظاهر أنه غير موجود، أم أن الأمر يحتاج لقرار بإصدار قانون ليُندَّد به.

قانون النفي الإداري

أمعنت الوزارة في العدوان على ضمانات الحرية الشخصية، فسنت في ٤ يوليه ١٩٠٩ قانون النفي الإداري، ويعطي هذا القانون الحق للسلطة الإدارية في نفي الأشخاص الذين ترى أنهم خطر على الأمن العام إلى جهة نائية بالقطر المصري، واختيرت الواحات لتكون هذه الجهة، وقد فتح هذا القانون الباب أمام عمد البلاد ورجال الإدارة للانتقام أو عقاب بعض من لا يرضون عنه.

محاولة مدّ إمتياز قناة السويس:

وفي أواخر سنة ١٩٠٩ وأوائل سنة ١٩١٠، شغلت الرأي العام مسألة كبرى، تتصل بحياة البلاد المالية والسياسة، ونعنى بها مشروع مد امتياز قناة السويس، والذى حاول به الاستعمار تثبيت أقدامه في البلاد، وإطالة عمر الاستعمار الاقتصادى والاستراتيجى، وفحوى هذا المشروع أن المستشار المالى البريطاني مستر بول هارفي أخذ يفكر في وسيلة يسد بها حاجة الحكومة إلى المال فدخل في مفاوضة مع شركة قناة السويس، لمد امتيازها أربعين

عامًا، تلقاء أربعة ملايين من الجنيهات تدفعها الشركة للحكومة، وجانب من الأرباح من سنة ١٩٢١ إلى سنة ١٩٦٨.

وبذلك ارتبط اسم بطرس غالي بمشكلة مد امتياز قناة السويس، فلقد تحدد للجمعية العمومية يوم ٩ فبراير ١٩١٠ للاجتماع والنظر في مشروع مد الامتياز الذى تقدمت به شركة قناة السويس إلى الجمعية العمومية المصرية، فدعا بطرس كلًا من سعيد ورشدى إليه وأطلعهما على المذكرة الموضوعة بشأن القناة، وتضمنت توزيع الأرباح بين الحكومة والشركة مناصفة، وأن تكون المناصفة في بداية الامتداد التالي لنهاية الامتياز الحالي.

وقد كان بطرس باشا غالي خلال مناقشة المشروع في الجمعية العمومية من مؤيديه على الرغم من اعتراض العديد من الشخصيات خاصة قيادات الحزب الوطني بزعامة محمد فريد، وبالتالي ظل هذا المشروع محل تكتم مدة عام كامل حتى استطاع الزعيم الوطني محمد فريد الحصول على نسخة من مشروع القانون، وقام بنشرها في جريدة اللواء في أكتوبر ١٩٠٩، ثم قفي على إثرها ببيان أسرار المشروع وأسبابه، ومبلغ الضرر الذى سيصيب مصر من ورائه، خاصة أن إعطاء الامتياز كان يعنى أن تترك الشركة القناة لمصر سنة ٢٠٠٨ .

أيها السادة

B2791

نهديكم تحياتنا ونبدى لكم سرورنا من اجتماعكم هذا اليوم

دعوناكم لأخذ رأيكم فى اتفاق براد عقده مع شركة قنال السويس فان هذه الشركة قد عرضت علي حكومتنا منذ سنة امتداد أجل امتيازها وبعد المخابرات الطويلة أمكن الوصول الى المشروع المطروح أمامكم

وقد علمتم أن حكومتنا مجمعة الرأى على قبوله اذا رضيت الشركة بالتعديلات التى سبق تبليغها لحضراتكم

والغرض من اجتماع حضراتكم هو البحث ان كان من مصلحتنا مد أجل الامتياز الى أربعين سنة على شرط اقتسام الأرباح فى هذه المدة بين الحكومة والشركة مناصفة

وفى مقابل اعطاء الشركة نصف الأرباح عن المدة الجديدة تدفع للخزينة المصرية مبالغ موزعة على الستين سنة الباقية من مدة الامتياز الحالى وقد قدر هذه القيمة بعد البحث الدقيق أشخاص من ذوى الخبرة الواسعة فى الشؤون المالية وهم يرون أنه اذا حصلت الموافقة على التعديلات المذكورة تكون الفائدة التى تنالها مصر موجبة لتمام الرضا وأن ذلك غاية ما يصح طلبه من الشركة

ولا يخفاكم أن هذه المسألة ليست من المسائل التى يقضى القانون النظامى بأخذ رأى الجمعية العمومية فيها ولكن نظرا لأهميتها الاستثنائية بالنسبة الى الجيل الحاضر والأجيال الآتية قرر مجلس النظار أن لا يبت فيها رأيا قبل أن يعرض على الجمعية العمومية توافق على امتداد الامتياز

ونظار حكومتنا مستعدون لاعطائكم كل ما تريدونه ايضاحا فى هذا الشأن من البيانات والايضاحات ونحن واثقون أن كل واحد منكم يشعر بالمسئولية التى يتحملها أمام بلاده عند نظره هذا المشروع المهم

ونسأل الله أن يوفقنا جميعا لما فيه خير البلاد

مسودة مذكرة بشأن مد امتياز قناة السويس أعدها بطرس باشا لعرضـــها علي الجمعية العمومية

وبدأت حملة من الحركة الوطنية وعلى رأسها الحزب الوطني في تعبئة المصريين ضد هذا القانون، وربما يرجع تأييد بطرس باشا غالي للمشروع لحاجة الحكومة المصرية الحصول على أربعة ملايين جنيه على أربعة أقساط متساوية من ديسمبر ١٩١٠ إلى ديسمبر عام ١٩١٣.

إلى أن وقع حادث الاغتيال الذي كان له أثره في تاريخ الحزب الوطني ذاته، فقد خفت حدة أقلام كتابه في الصحف نظرًا لهول الحادث وخوفًا من لصق تهمة تدبيره بالحزب، إلا أن الصحف القبطية والأجنبية اعتبرت أن تحريض صحف الحزب المستمر قد ساهم على الأقل في تهيئة أسباب الاغتيال .

ووقع حادث الاعتداء على بطرس باشا غالي أثناء نظر الجمعية العمومية لمشروع امتياز قناة السويس واضطرت وزارة بطرس باشا غالي إلى دعوة الجمعية العمومية للانعقاد لإحالة مشروع مد امتياز قناة السويس إليها.

ولذلك زادت مطاردة الحكومة لنشاط الحزب ومبادئه. وقال صحيفة الايجيبسيان في عددها بتاريخ ٨ يناير ١٩١١ أن: «الورداني وهو يقتل بطرس غالي كان يجهز في الوقت نفسه على الوطنية المصرية في مصر». كما اندفعت الحكومة المصرية تقبض على الناس وتفتش البيوت لاستكشاف جمعيات ومؤامرات سرية، لذلك لم تبدأ محاكمة الورداني إلا بعد شهرين من وقوع الحادث، أى في ٢١ أبريل.

أيحمل غالي الأمر دون غيره؟!

«إنه من الصعب تحميل شخص واحد أخطاء أمة بأكملها أو حكومة محتلة تخضع للأمر الواقع وليس لديها قدرة على الاختيار في ظل سلطان جاثم وعدوان كاتم على النفوس، بل إن وجود شخص مثل بطرس غالي في موقعه أتاح له تخفيف كثير من الأمور التي كان يمكن أن تتضخم وتتصاعد أكثر مما حدث.»[1]

وليس هذا فحسب بل إن وضع مصر المالي لا يبشر بخير ينفع البلد آنذاك، ومن يمسك عليها سلتطها يحرك ما يشاء من أمرها.

[1] مجلة أكتوبر العدد١٧٤١ – الأحد٧ مارس(آذار) ٢٠١٠م.

openkan.com